تدبر آية الأخلاق

70 هداية قرآنية مستنبطة من آية الأخلاق

محمد بن علي بن جميل المطري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تدبر آية الأخلاق

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرف وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]

٧٠ هداية قرآنية
مستنبطة من آية الأخلاق

تأليف

الدكتور/ محمد بن علي بن جميل المطري

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه؛ أما بعد:

فقد أمرنا الله سبحانه بتدبُّر آيات كتابه الحكيم؛ لنتذكَّر به ما ينفعنا في ديننا ودنيانا؛ قال الله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، واستنباط الهدايات من القرآن الكريم هي ثمرة تدبُّرِه، فمنِ اهتدى بها، كان أكملَ الناس علمًا وعملًا، وأهداهم في جميع أموره، فالهدايات القرآنية تهدي الفرد والجماعةَ، والقرآن الكريم لا تنقضي عجائبُهُ، ولا يستطيع أحدٌ أن يستوعب جميع معانيه وفوائده، آياتُه تُخاطب القلوب، وتُنير العقول، وتَهدي الناس في جميع الأمور، وفي كل الأحوال، فالقرآن العظيم هو المعجزة الخالدة، وإعجازه باقٍ إلى قيام الساعة.

وإنَّ المسلمين في أمَسِّ الحاجة إلى تدبُّر آيات القرآن والاهتداء بها؛ فإنَّ كلَّ كمال ديني أو دنيوي، عاجلٍ أو آجل مفتقرٌ إلى الهدايات القرآنية؛ إذ إنها لازمة لكل صلاح وإصلاح في الأرض، سواء في مجال العقيدة أو العبادة، أو الأخلاق أو المعاملات،

وغير ذلك من جوانب الحياة، وبهذه الهدايات الربانية تقوم الحضارة الإسلامية، وتسعَدُ البشرية.

وقد يسَّر الله لي كتابةَ بحثٍ مُحكَّم قدَّمته في مؤتمر (هدي القرآن في إسعاد الإنسان)، المنعقد بمكة المكرمة عام ١٤٤٦ للهجرة، وكان عنوان البحث: الهدايات المستنبطة من آية: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، كتبتُ فيه ١٤٢ هدايةً مستنبطة من هذه الآية، مما جمعتُه من كتب التفسير وغيرها، ومما فتح الله به عليَّ، ثم ظهرت لي هدايات أخرى في هذه الآية، فرأيتُ أن أختصر ذلك البحث في هذه الرسالة المختصرة، مكتفيًا بذكر أهم وأوضح الهدايات القرآنية المتعلقة بآية الأخلاق، مع دمج بعض الهدايات، وحذف الهوامش والمراجع، وقد بلغت الهدايات القرآنية في هذه الرسالة ٧٠ هداية، نجد فيها ما يُصلِح واقعنا وأخلاقنا بإذن الله، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

وكتبه/ محمد بن علي بن جميل المطري

صنعاء – اليمن

٢٣ ربيع ثاني ١٤٤٦

تفسير آية الأخلاق

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرف وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

معنى مفردات الآية:

- ﴿الْعَفْوَ﴾ أصلُ معنى العفو التَّرْكُ، يُقال: عفا الله عن ذنوب عباده؛ أي: ترك عقوبتهم بعد استحقاقهم العذابَ، ومن أسماء الله: العَفُوُّ؛ أي: كثير العفو، ويُطلَق العفو على ما فضَلَ عن الحاجة، وعلى الشيء السهل المتيسِّر الذي يأتي بلا كُلفةٍ ولا تعب.

- ﴿بِالْعُرْفِ﴾: العُرف والمعروف: اسمٌ لكل قول وفعل يُعرف حسنُه بالعقل أو الشرع، وضده النُّكر والمنكر، وهو ما يُنكَر بالشرع والعقل، ومن المعروف والعُرف: الخير والإحسان، ومنه: ما تعارف عليه الناس في عاداتهم ومعاملاتهم مما لا يُخالف الشرع.

- ﴿وَأَعْرِضْ﴾: يُقال: أعرضتُ عن فلان، وأعرضت عن هذا الأمر، بمعنى: كففتُ عنه، وولَّيت عنه، بمعنى: أخذت جانبًا غير الجانب الذي هو فيه.

- ﴿الْجَاهِلِينَ﴾: الجهل له أصلان، يدل أحدهما على خلاف العلم، ويدل الآخر على السفاهة، يُقال: جهِل الشيء بمعنى لم يعلمه، وجهِل على غيره بمعنى أخطأ وسَفِه.

المعنى الإجمالي للآية:

يقول الله تعالى آمرًا نبيَّه محمدًا صلى الله عليه وسلم وجميع أُمَّتِه: اقْبَلْ ما تيسر من أخلاق الناس، وما سمحت به نفوسهم، ولا تستقصِ عليهم فتُطالبهم بما يشق عليهم، ويسِّر عليهم، ولا تُغلِظ عليهم، وأْمُر نفسك وجميع الناس بكل معروف، وعلِّم الناس ما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهم، وأعرض عن الجاهلين جَهْلَ علمٍ أو جَهْلَ طَيشٍ وسَفَهٍ، ولا تؤاخذهم بزلَّاتهم، ولا تشغَل نفسك بمجادلتهم ومجازاتهم.

هدايات الآية:

من الهدايات القرآنية التي نستفيدها من قوله سبحانه: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ما يأتي:

(١) من صفات الصالحين الأخذُ بالعفو، والأمر بالعُرف، والإعراض عن الجاهلين؛ فقد أخبر الله قبل هذه الآية أنه يتولى الصالحين؛ فقال: ﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٦].

(٢) يُؤخَذ من الأمر بمكارم الأخلاق بعد ذكر آيات التوحيد وإبطال الشرك أنَّ التوحيد مُقدَّم على الأخلاق، وهي بعده في المرتبة والأهمية؛ قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ * وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ * خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٧ - ١٩٩].

(٣) يُؤخَذ من الأمر بمكارم الأخلاق بعد ذكر محاجَّة المشركين أنَّ حسن الأخلاق سبب عظيم لدعوة المشركين إلى الإسلام.

(٤) يُؤخَذ من مناسبة الآية لِما قبلها من ذِكْرِ الدعوة إلى الله أنَّ على الداعي إلى الله أن يعفوَ عمن ظلمه وأساء إليه، وأن يأمر الناسَ بالمعروف، وأن يُعرِضَ عن الجاهلين.

(٥) بلاغة القرآن وإعجازه في إيجازه المعانيَ الكثيرة في الألفاظ القليلة، فهذه الآية تضمَّنت قواعد الشريعة في تكليف العباد، وفي معاملة الناس في جميع الحالات.

(٦) اهتمام الإسلام بالآداب الاجتماعية التي يحتاجها الإنسان في معاملة الناس.

(٧) في الآية ردٌّ على العَلمانيين الذين يريدون فصل الدين عن الحياة، فالآية تُبيِّن للمسلم كيف يتعامل مع الناس بمختلِف طبائعهم وأحوالهم وأخلاقهم.

(٨) وصية الله لرسوله وأُمَّته بالأخذ بالعفو، والأمر بالعرف، والإعراض عن الجاهلين، والاستعاذة من نزغات الشياطين؛ كما قال الله بعد هذه الآية: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ * وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٩٩، ٢٠٠]، فعلينا أن نتواصى بهذه الوصايا العظيمة، فكثيرٌ من الشرور والفتن التي تُصيب الناس سببُها الإخلال بهذه الوصايا أو ببعضها.

(٩) في الأمر بأخذ العفو مشروعية الإغضاء عن الضعف البشري، وهذا واجبُ الأقوياء تجاه الضعفاء، فعلى الرجال أن يرحموا النساء، وعلى الكبار أن يرحموا الصغار، وعلى الأغنياء أن يرحموا الفقراء، وعلى الأصحَّاء أن يرحموا المرضى، فمن الحكمة معاملة الناس باللطف والرحمة، بما يشرح صدورهم، ويجبُر خواطرهم، ومن ذلك توقير الكبير في السن، والتلطُّف بالعُصاة والغافلين.

(١٠) الأمر بأخذ ما تيسَّر من أخلاق الناس، وعدم التحسُّس من أخلاقهم السيئة، وطبائِعِهم المختلفة، وعدم تكليفهم ما يعسَر عليهم من الأخلاق والأموال وغير ذلك، وعدم مطالبتهم بزيادة في أداء الحقوق الواجبة، ومن الحكمة قَبولُ ما طابت أنْفُسُ الناس بأدائه من الحقوق التي عليهم، مما يخِفُّ عليهم أداؤه، وإن كان أقل مما يجب عليهم، ومن الشهامة التغاضي عن الحق كرمًا، وترك الاستقصاء في طلب الحق، فيُسقِط الكريم ما يمكن إسقاطه من حقوقه من غير ظُلْمِ أحدٍ من الناس.

(١١) التخفيف عن الناس بدفع الحرج والمشقة عنهم بما لا يخالف الشريعة السَّمحة؛ فالشريعة جاءت بالتيسير لا بالتعسير، وما جعل الله علينا في الدين من حَرَجٍ، فعلى العالِمِ أن يحرِص على التخفيف على الناس، وأن يراعي حال الضرورة، وحال الحاجة الشديدة، فلا واجب مع العجز، ولا مُحرَّم مع الضرورة، ولا مكروه مع الحاجة.

(١٢) من الأخذ بالعفو التيسيرُ على النفس، وعدم تحميلها ما لا تُطيق.

(١٣) الحثُّ على عدم التكلُّف، ومنهج النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه تركُ التكلُّف في جميع أمورهم، في علمهم وعباداتهم، ودعوتهم وأخلاقهم، ومعاملاتهم وجميع شؤون حياتهم.

(١٤) من الأخذ بالعفو تركُ التَّنطُّع بالسؤال، والبحث عما سكتت عنه الشريعة، والواجب ترك تكليف الناس بما لم يُكلِّفهم الله ورسوله، وما لا دليلَ على تحريمه من نصٍّ صريح أو ظاهر، ولا قياسٍ صحيح، فالأصل فيه الإباحة، ومن أخطاء بعض الفقهاء وطلاب العلم والدُّعاة التعسيرُ على الناس في بعض المسائل، فلا يأخذون بالعفو، فيتكلَّفون ويُوقِعون الناس في العُسر والحرج.

(١٥) من الأخذ بالعفو تركُ التنطُّع بالبحث عما لا ينبغي البحث فيه من أحوال الناس المستورين، وترك التفتيش عن حقائق بواطن الناس.

(١٦) الرفق في التعامل مع الناس، والتيسير وترك التعسير، والتبشير وترك التنفير.

(١٧) على الداعية والمعلِّم والمربِّي ألَّا يُكلِّف الناس فوق طاقتهم، وأن يشجِّعهم على ما يعملون من واجبات ومستحَبَّات، ولا يُطالبهم بفعل مندوبات تشُقُّ عليهم، فليس كل الناس يناسبه الأفضل، فأكثر الناس يناسبهم المفضول، ومن الحكمة تمكين النفوس الضعيفة كالأطفال والنساء من اللهو المباح في بعض الأوقات[1].

(١٨) شكر الناس على ما أحسنوا فيه من قول أو فعل، ولو كان قولُهم وفعلهم دون ما كان ينبغي، والتجاوز عن تقصيرهم ونقصهم، فليس كل الناس مأمورًا

(١) يُنظر: الاستقامة لابن تيمية (٢/ ١٥٤ - ١٥٦).

بالكمال، وليس كل أهل الجنة من السابقين المقرَّبين، بل أكثر أهل الجنة من الأبرار أصحابِ اليمين، وممن يتجاوز الله عن سيئاتهم بفضله ورحمته.

(١٩) مشروعية التوسُّط في الأمور، وترك الإفراط والتفريط، فالتوسُّطُ من العفو المأمور بأخذه.

(٢٠) الأخذ في هذه الآية معنويٌّ لا حسيٌّ، والأخذ يدل على الحركة والمبادرة، فالحركة بركة، والمبادرة عنوان النجاح.

(٢١) التأكيد على العفو بتشبيهه بأمر محسوس يُؤمَر المسلم بأخذه والحرص عليه، وعدم تركه، فالخير والمصلحة في العفو، وإن كان الظاهر أنَّ في العفو نقصًا فهو في الحقيقة زيادة لمن أخذ به؛ كما في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا)).

(٢٢) العفو عن ذوي الأرحام القاطعين لأرحامهم، وصِلتُهم وإن كانوا ظالمين، والعفو عن الزوجة الناشزة، وإن كانت ظالمة لزوجها بنشوزها.

(٢٣) العفو من الأخلاق التي يُحبها الله، فهو عفوٌّ يحب العفو، ومن عفا عفا الله عنه، وكلما كان الذنب أكبر، كان العفو عنه أكملَ.

(٢٤) من الأخذ بالعفو قبول اعتذار المسيئين، وعدم قطع الصحبة والمودة بسبب الخصومة الدنيوية، وسرعة الرجوع إلى إصلاح ذات البين عند حصول الخلاف.

(٢٥) من عزَّ أخوه وصاحبه، فليهُن له، وليتواضع بالصبر عن إساءته، وليتابعه فيما يُمكن متابعته مما لا يخالف الشريعة، ولا ضررَ فيه، فإذا عاسَرَك أخوك وصاحبك فياسِرْه، ولا تُشاحِحْه فتَقَعَ الشرور، وكذلك الحال بين الزوجين.

(٢٦) الحث على أخذ العفو مما يسَّره الله للعبد من رزق، والرضا والقناعة، وترك الطمع والحسد.

(٢٧) ترك التشفِّي بالانتقام من الظالم، فمصلحة العفو عن الظالم أعظم من لذة الانتقام، والحِلْم عن السفهاء، وترك معاقبتهم عند القدرة عليهم من صفات أولي الكمال.

(٢٨) عمِل النبيُّ عليه الصلاة والسلام بما أمره الله به في كتابه من العفو، فكان خُلُقه القرآن، ومن ذلك عفوه عن المشركين بعد فتح مكة.

(٢٩) مشروعية العفو إذا كان سببًا لتسكين الفتنة، ورجوع الجاني عن جنايته، أما إذا صار العفو سببًا لمزيد جرأة الجاني، فلا ينبغي العفو عنه، يُؤخذ هذا من الجمع بين هذه الآية، وبين قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ * وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ

سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٣٩ - ٤١].

(٣٠) ترك التشدُّد فيما يتعلق بالحقوق المالية، وعدم التعنُّت في الخصومات، وعدم تعقيد الأمور، وإلا وقعت الشرور.

(٣١) في ذكر الأمر بالعُرف بعد الأمر بأخذ العفو إشارةٌ إلى وجوب الأمر بالمعروف، وحمل الناس على أداء الحقوق، وإن لم يسمح بعض الناس بما يجب عليهم.

(٣٢) الحث على المسامحة في كل ما يمكن التساهل فيه من الحقوق، وما لا يمكن التساهل فيه يجب أمرُ الناس فيه بالمعروف.

(٣٣) وجوب الأمر بالمعروف، ويُفهم منه وجوب النهي عن المنكر، فالأمر بالشيء يشمل النهي عن ضده، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصلٌ في الدين، وفرض على جميع المسلمين مَثْنَى وفُرادى بشرط القدرة عليه.

(٣٤) حثُّ الناس على كل معروف من الواجبات والمستحبات، وكل ما يعرِف العقلاء صوابَه، وتستحسنه النفوسُ، مما لا يخالف الشريعة، ونهيُهم عن كل المنكرات ما ظهر منها وما بطن.

(٣٥) الشعور بالمسؤولية تجاه المسلمين، والعمل للدين.

(٣٦) فضل العلم؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتقدَّمه العلم.

(٣٧) أهمية البلاغة لتبيين الحق بالكلام أو الكتابة؛ فهما وسيلة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

(٣٨) أعظم العُرف الذي يجب الأمر به: توحيدُ الله وعبادته وحده، والإيمان بالله وملائكته وكتبه، ورسله واليوم الآخر، والقدر خيرِهِ وشرِّهِ، ومن العُرف الذي يجب الأمر به: اتباع السُّنَّة، وجمعُ الكلمة على الحق، واجتناب البِدع والتفرُّق، وإعطاء الناس حقوقَهم، وترك ظلمهم، وشُكرُ الله على نِعَمِهِ، والتواصي بالصبر والرحمة، وتقوى الله سبحانه، والتحلي بالأخلاق الحسنة.

(٣٩) الأمر بالعُرف يعُمُّ أمر كل الناس، من المسلمين والكافرين، يُؤخَذ من حذف مفعول الأمر، فأفاد عموم المأمورين.

(٤٠) حثٌّ كل قريب وبعيد على فِعْلِ الخير وتركِ الشر، ومن ذلك تعليم الناس الخيرَ الدينيَّ والدنيوي.

(٤١) وجوب أمر النفس بالمعروف، ونهيها عن المنكر، فهي مقدَّمة على غيرها، فيدخل في الأمر بالعُرف أن يأمر الإنسان نفسه بالمعروف، وينهاها عن المنكر، ومن ذلك أن يعطي الناس حقوقهم، ويُنصِفهم من نفسه.

(٤٢) الأمر بالمعروف كلِّه، لا ببعضه، من العقائد والأقوال والأفعال، فلم يُخصِّص الله شيئًا من عموم العُرف، والتعريف في كلمة (العرف) يفيد الاستغراق.

(٤٣) الحث على صنع المعروف حتى مع الكفار والعُصاة والمسيئين، وهذا مما يسهل عليهم قَبول الحق، فينبغي للدعاة إلى الله الاهتمام بصنائع المعروف؛ من إطعام المساكين، وإعانة المحتاجين، وتنفيس الكرب عن المكروبين، ونصر المظلومين.

(٤٤) الأمر في دعوة المشركين أهم من النهي، يُؤخَذ من الاقتصار في هذه الآية على الأمر بالعرف؛ لأنه يدعوهم إلى أصول المعروف أصلًا بعد أصل، فيدعوهم إلى توحيد الله، ثم إلى الصلاة، وهكذا.

(٤٥) من الحكمة في دعوة عوام المسلمين أن يهتم العالم والداعية بأمرهم بالمعروف أكثر من اهتمامه بنهيهم عن المنكر؛ لأن المنكرات غالبة عليهم، فلو بدأ بالنهي عنها لنفروا منه، فمن الحكمة غالبًا أن يبدأ بدعوتهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا

شريك له، واتباع السُّنة النبوية، والأعمال الصالحة، ثم بعد ذلك ينهاهم عن أنواع الشرك والبدع والمعاصي.

(٤٦) على الداعي إلى الله أن يأمر الناس بما يعلم أنه من المعروف، وأن يحذر أن يأمرهم بما لا يُعرف في الشرع وجوبُه أو استحبابه أو إباحته، ولا يأمرهم بما فيه غررٌ ومخاطرة؛ كمن يأمر الناس بالدخول في الأحزاب والتعصُّب للجماعات، أو المشاركة في الفتن، أو يأمرهم بالربا والقِمار والمعاملات المالية المشبوهة، أو يأمرهم بالمعاصي واتباع الشهوات، أو يأمرهم بتكفير المسلمين والبراءة من بعض علماء الإسلام الذين أخطؤوا الصواب في بعض المسائل العقدية أو الفقهية.

(٤٧) يُؤخَذ من كلمة العُرف أنه معتبرٌ شرعًا، والعُرف المأمور به هو العرف الصحيح الذي لا يخالف الشرع، أما العُرف الفاسد فلا عِبرةَ به.

(٤٨) الإجماع حُجَّة، يُؤخَذ من اعتبار الشريعة لِما يتعارفه المسلمون فيما بينهم.

(٤٩) مراعاة الشريعة الإسلامية للأحوال الإنسانية، والأعراف المرعيَّة؛ فقد أمر الله بالعدل، وبكل خُلُقٍ حسن، وفعل جميل، مع مراعاة اختلاف العوائد؛ ولذلك قد تختلف الفتوى باختلاف الزمان والمكان والأحوال بحسب اختلاف العُرف

والمصلحة؛ كتحديد قيمة اللُّقَطة التي يجوز التقاطها بلا تعريف، ومقدار التعزير في العقوبات التي لم تقدَّر شرعًا.

(٥٠) إظهار أهل العلم الحكمَ الشرعيَّ فيما يعرفون وينكرون مما لا يخالف الشرع، والاستقامة على الشريعة، وعدم تمييعها إرضاء للكفار أو اتباعًا لأهواء العوام والأمراء.

(٥١) عدم مشروعية الاقتصار على الأخذ بالعفو مع ترك الأمر بالمعروف؛ لأن في ذلك تغييرًا للدين، وإبطالًا للحقِّ، فلا بد من بيان الحق مع الأخذ بالعفو.

(٥٢) في الجمع بين الأمر بالعُرف والأمر بالإعراض عن الجاهلين دلالةٌ على عدم التنازل عن الثوابت الدينية، وعدم ترك النصيحة لأجل إرضاء الجاهلين.

(٥٣) يُؤخَذ من الأمر بالإعراض عن الجاهلين الحثُّ على العفو عن الظالم، وترك مؤاخذة المسيء إعراضًا عنه، وترك تعنيفه.

(٥٤) عدم اعتبار عُرف الجهَّال المخالف للشريعة.

(٥٥) لا ينجو أحد من أذى الجاهلين، ومن عداوة بعض الناس له.

(٥٦) حث من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر على الصبر والإعراض عن الجاهلين الذين يسيئون إليه بسبب بيانه للحق.

(٥٧) الناصح للناس يُعرِّض نفسه لعداوتهم، فعليه توطينُ نفسه على الصبر على أذاهم، يُؤخَذ من الأمر بالإعراض عن الجاهلين بعد ذِكْرِ أمرِهم بالمعروف.

(٥٨) الإعراض عن الجاهلين من المشركين لا ينافي الأمر بجهادهم، فيجب الصبر على سوء أخلاقهم، وألَّا يُقابِل أقوالهم وأفعالهم السيئة بمثلها، مع وجوب قتالهم عند القدرة، جمعًا بين الأدلة الشرعية، ولا نسخَ في الآية.

(٥٩) مشروعية الإعراض عن الجاهلين من الكافرين والمنافقين والفاسقين، وعدم الانشغال بهم، وترك السؤال عن حالهم، وعدم التكلف في طلب عقوبتهم، وعدم التحسُّر عليهم، وعدم الحزن على هلاكهم، والإعراض عن السفهاء والغافلين عن طاعة الله استهانةً بهم، وترك متابعتهم في وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي، والإعراض عن الظالمين، وعدم الركون إليهم.

(٦٠) الإعراض عن المتعصبين لآرائهم الخاطئة، المصرِّين على الباطل جهالةً منهم وظلمًا؛ لأن الردَّ عليهم لا ينفعهم، والإعراض عنهم قد يذلل نفوسهم، والإعراض عنهم يكون بعد أمرهم بالمعروف، فقد أمر الله بالإعراض عن الجاهلين بعد الأمر بالعُرف، وليس المراد الإعراض عنهم جملةً وتفصيلًا؛ فإنَّ التصدي لبيان أخطائهم من الأمر بالمعروف.

(٦١) أعظم سببٍ للسلامة من شر الجاهلين هو الإعراض عنهم، والسكوت عن جوابهم، سواء كان جهلهم جهلَ علمٍ أو جهل طيشٍ وسَفَهٍ، والمقصود الأساس بهذه الآية الإعراض عن الجاهل جهلَ طيشٍ وسَفَهٍ؛ لأن الأصل في الجاهل جهلَ علمٍ أن يُعلَّم لا أن يُعرَض عنه، وقد يجتمع في الإنسان جهلُ العلم وجهل الطيش والسفه، فيُعرَض عنه.

(٦٢) الحرص على تقليل العداوات؛ لتكمل للإنسان منافع دينه ودنياه.

(٦٣) صيانة النفس والوقت عن منازعة السفهاء، ومماراة الجُهَّال، وعن مقابلة الجاهلين بجهلهم، والحرص على اغتنام الأوقات فيما ينفع في الدين والدنيا.

(٦٤) عزة المسلم بحقٍّ ليست من الكِبْرِ المذموم، فمن حسن الأخلاق العزةُ بلا كِبْر، والتواضع بلا ذِلَّة.

(٦٥) ذمُّ الجهل، والحض على طلب العلم، ومدح العلم والعلماء، ويُفهم من الأمر بالإعراض عن الجاهلين أنَّ على المسلم أن يُقبِل على أهل العلم، وأن يحرص على مجالستهم ومصاحبتهم وسؤالهم، والاستفادة من علمهم.

(٦٦) من آداب العالم إذا سُئِل عن شيء لا ينبغي السؤال عنه، أو ليس الجواب عنه مناسبًا في ذلك الوقت أن يسكت عن الجواب، ويُعرِض عن السائل الجاهل.

(٦٧) من الحكمة في التعامل مع الناس الجمعُ بين الأخذ بالعفو، والأمر بالمعروف، والإعراض عن الجاهلين، ومعاملة كل إنسان بما يناسبه.

(٦٨) حاجة المسلم إلى هداية الله لتوفيقه للتعامل مع الناس بما يوافق الحكمة، وما يناسب كل إنسان منهم، وأن يُعيذه من وساوس الشيطان ونزغاته التي تُضلُّه عن الصواب في التعامل مع الناس، فقد أمر الله بعد آية الأخلاق بالاستعاذة من الشيطان.

(٦٩) الشيطان أشدُّ عداوة من الجاهلين، فقد أمر الله بالإعراض عن الجاهلين ليسلَمَ الإنسان من شرِّهم، وأما الشيطان فلا ينفع معه إلا الاستعاذة بالله من شره.

(٧٠) حث الإسلام على محاسن الأخلاق، ومعاملة الناس بالتي هي أحسن، وذلك بأخذ العفو، والأمر بالعُرف، والإعراض عن الجاهين؛ فعلى المسلم أن يجعل هذه الآية منهجه في معاملة الناس.

الخاتمة:

القرآن العظيم يهدي جميعَ شعوب الأرض في كل زمان ومكان، في جميع الأمور الدينية والدنيوية، وهو هداية للأفراد والأُسَرِ، والمجتمعات والدول، وفيه كل ما يُصلح الأمة في عقيدتها وعبادتها، وأخلاقها ومعاملاتها، وفيه حلُّ جميع مشاكلها الداخلية والخارجية، وهو السبيل لعزِّ المسلمين وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

والمسلمون اليومَ في أشد الضرورة لتعلم القرآن الكريم والسنة النبوية المبيِّنة له، فقد كثُر الجهل بالعلم الشرعي، وكثُرت الخلافات، وتنوَّعت الفتن، وعظُم الفساد، وتوالت الشدائد، وذلَّ المسلمون، ولا مخرج للمسلمين اليوم من هذا الواقع الأليم إلا بتعلم كتاب الله وسنة رسوله، والعمل بهما بصدقٍ وجِدٍّ، ونشاط وقوة؛ فهما سبيل النجاة، وفيهما الهدى والنور، وفيهما عزُّ المسلمين ورفعتُهم، فبالاعتصام بالقرآن والسنة تصلح عقائد الناس وأخلاقهم، وأعمالهم الظاهرة والباطنة، وتصلح جميع أمور المسلمين الخاصة والعامة، الدينية والدنيوية.

المحتويات

المقدمة..... ٣
تفسير آية الأخلاق..... ٥
معنى مفردات الآية:..... ٥
المعنى الإجمالي للآية:..... ٦
هدايات الآية:..... ٦
الخاتمة:..... ٢١